

مغني اللبيب عن كتب الأعاريب

مسألة .

أم المتصلة التي تستحق الجواب إنما تجاب بالتعيين لأنها سؤال عنه فإذا قيل أزيد عندك أم عمرو قيل في الجواب زيد أو قيل عمرو ولا يقال لا ولا نعم .
فإن قلت فقد قال ذو الرمة .

58 - (تقول عجوز مدرجي متروحا ... على بابها من عند أهلي وغاديا) .

(أذو زوجه بالمصر أم ذو خصومة ... أراك لها بالبصرة العام ثاويا) .

(فقلت لها لا إن أهلي جيرة ... لاكثبه الدهنا جميعا وماليا) .

(وما كنت مذ أبصرتني في خصومة ... أراجع فيها يابنة القوم قاضيا) .

قلت ليس قوله لا جوابا لسؤالها بل رد لما توهمته من وقوع أحد الأمرين كونه ذا زوجة وكونه ذا خصومة ولهذا لم يكتف بقوله لا إذ كان رد ما لم تلفظ به إنما يكون بالكلام التام فلهذا قال إن أهلي جيرة البيت و وما كنت مذ أبصرتني البيت .

مسألة .

إذا عطفت بعد الهمزة بأو فإن كانت همزة التسوية لم يجر قياسا وقد أولع الفقهاء وغيرهم بأن يقولوا سواء كان كذا أو كذا وهو نظير قولهم يجب أقل الأمرين من كذا أو كذا والصواب العطف في الأول بأم وفي الثاني بالواو وفي الصحاح تقول سواء علي قمت أو قعدت انتهى ولم يذكر غير ذلك وهو سهو وفي كامل الهذلي أن ابن محيصن قرأ من طريق الزعفراني (سواء عليهم